# القرائن وأهميتها في الكشف عن العلل


**د. محمد عزيز العازمي**

عضو هيئة التدريس- قسم التفسير والحديث-

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الكويت

**ملخص**:

## القرائن وأهميتها في الكشف عن العلل

**د. محمد عزيز العازمي**

**عضو هيئة التدريس- قسم التفسير والحديث- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الكويت**

تحدثت الدراسة عن مفهوم القرائن ومدلولها في اللغة والاصطلاح، وتبين أن مدلولها في اللغة يحتوي على عدة معان، فاخترت منها ما يتعلق ببحثنا، وفي الاصطلاح نقلت فيه أقول أهل العلم في المراد منها اصطلاحيا، مع بيان العلاقة بين مدلوليَّ أهل اللغة والاصطلاح، وتطرقت الدراسة إلى ذكر أنواع القرائن، وأهيمة البحث وأسباب الاختيار، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، ومنهجه، ولتسهيل الاستفادة من الدراسة قسمت البحث إلى ثلاثة فصول وخاتمة، فالفصل الأول وسمته بالقرائن وعلاقتها بالعلل، وقسمته إلى مطالب. فالأول منه تحدثت فيه عن مفهوم العلة في اللغة والاصطلاح، والثاني: عن القرائن وأهميتها، والثالث: عن إفادة القرائن العلم. والفصل الثاني وسمته بالقرائن ودورها في كشف العلة. وقسمته إلى عدة مطالب أيضا، فالأول: عن القرائن يعلم بها بطلان الحديث، والثاني: القرائن ودورها في ترجيح الوصل أو الإرسال، والثالث: عن القرائن ودورها في ترجيح الرفع أو الوقف، والرابع: عن المعنعن وحمله على الاتصال بالقرائن، والخامس: عن دور القرينة في ترجيح الراوي المختلف فيه. والفصل الثالث وسمته: بالقرائن وعلاقتها بالإسناد. وقسمته إلى مطالب. الأول: القرينة ودورها في تمييز المهمل من الرواة، والثاني: القرينة ودورها في تحديد ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم، والثالث: القرينة وألفاظ التحمل. وأخيرا: تحدثت الدراسة عن الموقف إذا تعددت القرائن وظهر التعارض بينها، وإذا خالف الراوي رأيه فيما

يرويه. وختمت الدراسة بأهم النتائج التي توصلت إليها ومصادر ومراجع البحث.

الكلمات المفتاحية: القرائن، العلل، قرينة السند، قرينة المتن، المتفق والمفترق، ألفاظ التحمل والأداء.

# The Importance of *Qarīna*h|*(Clue)* in Uncovering *'Ilal* (Weakness) in *Hadith*

**By: Dr. Muhammad Aziz Al-Hazimi**

Faculty Member - Department of Interpretation and Modernity - Faculty of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University

## Abstract

This paper discusses the concept of *qarīnah* (clue) and its definitions, lexically and contextually. There are several linguistic definitions of *qarīnah*, so I opted for the most relevant one to this study. The paper broaches the following issues: the kinds of clues; the importance of the topic and the reason for choosing it; the previous studies; and the main concern of the paper and its methodology.

To facilitate the accessibility of the study, I divided it into to three sections and a conclusion:

The first section is entitled, "The relationship between *qarīnah* and *'ilal* (weakness). It falls into several subsections. The first subsection presents the concept of *'ilal*, lexically and contextually, the second section is about the significance of clues, whereas the third explores the benefits of clues in giving knowledge.

The second section is entitled, "The Role of *Qarīnah* in Uncovering *'Ilal*," and it falls into several subsections as well. The first mentions the clues that expose falsehood, whereas the second is about the role of clues in outweighing *waṣl* (continuation) or

*'irsāl* (sending). The third subsection covers the role of clues in outweighing *raf'* (connection) or *waqf* (lack of connection). The fourth subsection deals with Hadiths narrated in the form of *'an'anah* (a chain of narrators) and its connection to clues. The fifth subsection is about the role of clues in giving preference to a controversial narrator.

The third section is entitled, "The Relation between *Qarīnah* and *Isnād* (authentication)," which also contains several subsections. The first subsection is on the role of clues in discerning *muhmal* (unknown) narrators, the second is on their roles in defining those agreeing in first and second names. The third subsection tackles the terminology of *taḥammul* (bearing the responsibility of narration) in its relation to clues. Finally, the study touches upon determining a stance when clues vary and are apparently contradictory, and when a narrator disagrees with the narration.

The paper concludes with the major findings, as well as a bibliography of works cited.

Keywords: *qarīnah* (clue)*, 'ilal* (wekness), *sanad* (chain of narration), *matn* (main text), *muttafiq and muftariq, taḥammul* (agreed on and controversial bearing) *and 'dā'* (performance of narration)

## المقدمة

الحمد لله حمدا سرمدا، والصلاة والسلام على المحمود في الأرض والسما، ورضي الله عن الآل والصحب دواما أبدا، وبعد .

فإن خير الحديث كلام رب العلا، وخير الهدى هدى محمد بن عبد الله ﷺ، فهذا بحث في القرائن التي يستدل بها على علة الحديث، بخلاف القرائن التي تحتف بالحديث ليفيد العلم. جاء في نزهة النظر: حديث الآحاد الثابت يُفيد العلم، مِن غيرشكٍّ، بل والمحتف بالقرائن منه يُفيد اليقين(١).

فبالقرائن نستطيع الوقوف على صحة الخبر، وكذلك على ضعفه، إلا أن الوقوف على تلك القرائن ليس من السهل اليسير، قال إمام الحرمين : ولو رام واجد العلوم ضبط القرائن ووصفها بما تتميز به عن غيرها لم يجد إلى ذلك سبيلا فكأنها تدق عن العبارات وتأبى على من يحاول ضبطها بها(٢).

يستفاد من كلام إمام الحرمين، أنه لا يمكن الوقوف على ضابط للقرينة، فمهما طولب الإنسان بضبط القرينة بضابط لما وجد إلى ذلك سبيلاً.

**أهمية البحث.**

تظهر أهمية الدراسة من عدة جوانب منها:

١) تعلقه بسند الحديث ومتنه.

٢) ومنها: أن القرائن علة خفية لا يطّلع عليها إلا من له اطلاع بطرق الحديث مع الخبرة والفهم الثاقب.

---

( ١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،لابن حجر العسقلاني (٣٩/١).

( ٢) البرهان في أصول الفقه، للإمام الجويني (٢١٩/١).

٣) ومنها: تعلّق هذا البحث بقاعدة الاختلاف الواقع في المتون بحسب الطرق ورد بعضها إلى بعض.

٤) ومنها: دراسة الحديث دراسة متأنية للوقوف على العلة باستخدام القرائن المتعلقة به.

٥) ومنها: أهمية معرفة صحة الحديث من سقمه .

**إشكالية البحث.**

تكمن مشكلة الدراسة بجانب قلة المصنفات التي أفردته بالتصنيف ، كثرة الاختلافات المترتب عليها اختلاف الفقهاء، في ثبوت الحديث أو عدمه.

وينتج عن هذه الإشكالية أربعة أسئلة:

١) ما هي القرائن التي يكشف بها العلة؟

٢) ما هي العلة التي يتوقف على معرفتها بالقرائن؟

٣) ما هو نوع الابتكار في هذا البحث؟

٤) ما هي متطلبات هذا الابتكار؟

**أهداف البحث**

١) من أهم أهداف البحث إظهار دور القرائن في الكشف عن العلة.

٢) إدراك هذا الفن إدراكاً جيداً.

٣) خدمة السنة الشريفة بتمييز الثابت الصحيح من السقيم الضعيف.

٤) جمع ما يتعلق بهذا الموضوع في مكان واحد بحيث يسهل مأخذه ويقرب على طالبه.

٥) التطلع إلى تصرفات الأئمة والحفاظ في الأحاديث المعلة بالقرائن.

٦) الوقوف على حقيقة اختلاف الأفهام والإدراك، الدال على سماحة الإسلام في التعامل مع هذه الاختلافات.

**الدراسات السابقة .**

لم أقف على بحث بهذا العنوان، تحدث فيه عن القرائن المتعلقة بضعف الحديث، سواء في الراوي أو المروي، إلا أنها مادة مبثوثة في بطون الكتب، استعنت بالله وجمعت ما تيسر لي الوقوف عليه لبيان دور القرائن في ضعف الحديث.

**منهج البحث.**

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الموضوعي وفقا للطريقة الآتية:

١) استخلصت مفهوم القرائن والعلة من المصادر الأصلية مع توثيق المادة العلمية.

٢) خرجت الأحاديث بعزوها إلى مخرجيها ، مع الاكتفاء بالعزو إلى الصحيحين أو أحدهما.

٣) قمت بعزو الأقوال إلى قائليها بالأصل أو بالإحالة .

٤) استخرجت بعض النماذج من الأحاديث النبوية للاسترشاد به كنماذج للقرينة .

٥) قمت بضبط الأحاديث النبوية .

**حدود البحث**

يتناول هذا البحث: " القرائن وأهميتها في الكشف عن العلل" ستة مجالات رئيسية:

١) القرائن في اللغة والاصطلاح والعلاقة بينهما.

٢) العلة في اللغة والاصطلاح.

٣) علاقة القرائن بالعلل.

٤) دور القرائن في كشف العلة.

٥) علاقة القرائن بالإسناد.

٦) تعدد القرائن وتساويها.

**خطة البحث**

قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة. فاشتملت المقدمة على أهمية البحث، وإشكاليته،

وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته، وتمهيد، وثلاثة فصول:

الفصل الأول: القرائن وعلاقتها بالعلل.

المطلب الأول: المطلب الأول: العلة في اللغة.

المطلب الثاني: القرينة وأهميتها.

المطلب الثالث: القرائن تفيد العلم .

الفصل الثاني: القرائن ودورها في كشف العلل.

المطلب الأول: القرائن يعلم بها بطلان الحديث.

المطلب الثاني: القرينة ودورها في ترجيح الوصل أو الإرسال.

المطلب الثالث: القرينة ودورها في ترجيح الرفع أو الوقف.

المطلب الرابع: اتصال المعنعن بالقرينة.

المطلب الخامس: القرينة ودورها في ترجيح الراوي المختلف فيه.

الفصل الثالث: القرائن وعلاقتها بالإسناد.

المطلب الأول: القرينة ودورها في تمييز المهمل من الرواة.

المطلب الثاني:القرينة ودورها في تحديد ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم.

المطلب الثالث: القرينة –ألفاظ التحمل –.

المطلب الرابع: إذا تساوت القرائن.

المطلب الخامس: قرينة مخالفة الراوي لرأيه.

وخاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات، ومصادر ومراجع البحث.

# التمهيد

**مفهوم القرينة والعلة.**

أولا : القرائن في اللغة. جمع قرينة، فالْقَافُ وَالرَّاءُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى جَمْعِ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ، وَالْآخَرُ شَيْءٌ يَنْتَأُ بِقُوَّةٍ وَشِدَّةٍ. فَالْأَوَّلُ –وهو المراد هنا–: قَارَنْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالْقِرَانُ: الْحَبَلُ يُقْرَنُ بِهِ شَيْئَانِ. وَالْقَرَنُ: الْحَبْلُ أَيْضًا(١).

والقرينة: فعيلة بمعنى مفعولة من الاقتران، وقد اقترن الشيئان وتقارنا. وجاؤوا قرانى أي مقترنين، أي مصاحبين(٢). ومنه الْقُرْنَةُ بِالضَّمِّ الطَّرَفُ الشَّاخِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُقَالُ: قُرْنَةُ الْجَبَلِ وَقُرْنَةُ النَّصْلِ(٣).

يستفاد من ذلك أن القرينة في اللغة تأتي بعدة معاني منها: الجمع، والمقارنة، والمصاحبة، والطرف الشاخص من كل شيء. ولها معاني أخرى في اللغة فيرجع إلى مظانها، والذي يعنينا في هذا البحث معنى المصاحبة، والاقتران، والطرف الشاخص.

---

( ١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس. مادة: قرن،( ٥/٧٦).

( ٢) لسان العرب، لابن منظور فصل القاف. (١٣/٣٣٦).

( ٣) مختار الصحاح، للرازي مادة: ق ر ن.( ١/٢٥٢).

**القرائن في الاصطلاح.**

جاء مفهوم القرائن عن الجرجاني بأنها: أمر يشير إلى المطلوب[1].
وقريبا منه عند أبي البقاء الحنفي: هي ما يوضح عن المراد لا بالوضع تؤخذ من لاحق الكلام الدال عى خصوص المقصود أو سابقه[2].

وأصرح من ذلك ما جاء عند القاضي عبد النبي نكري: بأن القرينة: هي الأمر الدال على الشيء لا بالوضع وعند المنطقيين هي اقتران الصغرى بالكبرى في الإيجاب والسلب وفي الكلية والجزئية ويسمى هذا الاقتران ضربا أيضا عندهم[3].

وعرفها من المعاصرين عبد الناصر أبو البصل بقوله: القرائن جمع قرينة وهي: كل أمارة ظاهرة تقارن شيئا خفيا فتدل عليه[4].

وقيل هي : الأمارة التي تدلنا على الأمر المجهول استنباطا واستخلاصا من الأمارة المصاحبة والمقارنة لذلك الأمر الخفي المجهول ، ولولاها لما أمكن التوصل إليه . فالبعرة تدل على البعير ، وأثر السير يدل على المسير[5].

---

( ١) كتاب التعريفات، للجرجاني باب: القاف.( ١/١٧٤).

( ٢) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، للكفوي فصل القاف. (١/٧٣٤).

( ٣) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، للنكري مادة: باب القاف مع الراء المهملة (٢/٤٧).

( ٤) مسائل في الفقه المقارن، لعبد الناصر أبو بصل (ص٢٨٣) .

( ٥) الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، لإبراهيم بن محمد الفائز (ص٦٧) .

وذكر الدكتور الزحيلي أنه لا بد للقرينة من تحقق أمرين ، أولهما: أن يوجد أمر ظاهر معروف يصلح أساسا للاعتماد عليه. وثانيهما : أن توجد صلة مؤشرة بين الأمر الظاهر والأمر الخفي([1]).

وقد استعملها ابن القيم بألفاظ مختلفة منها الأمارات ، والقرينة الظاهرة، وشواهد الأحوال([2]). قلت: وكلها قريبة الدلالات للفظ القرينة.

**العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي.**

تظهر العلاقة بينهما في الاستعمال لدى كل فن، حيث يظهر أن للقرينة في اللغة معان كثيرة، لا تنطبق على المعنى الاصطلاحي المراد هنا، ولكن يمكن أن نقول إن العلاقة بينهما عموم وخصوص .

**والقرائن المتعلقة بالخبر نوعان:**

الأولى: قرينة منفصلة وهي الزائدة على ما لا ينفك عنه التعريف عادة، وكل الهيئات المصاحبة للخبر والتي يمكن أن تدل على صدق مضمونه بل وكذبه كذلك، مثل: المسلم من أهل الجهاد لو جاء بمشرك، فادَّعى المشرك أنه أمنه، وأنكر المسلم ذلك وادعى بأنه أسره، فهل يقبل قول المسلم أو الكافر؟...([3]).

الثانية: قرينة متصلة لازمة([4])، وهي القرائن الراجعة إلى حال في نفس الخبر كالهيئات المقارنة له الموجبة لتحقق مضمونه أو راجعة إلى حال المخبر ككونه موسوما بالصدق أو مباشرا للأمر الذي أخبر به أو راجعة إلى المخبر به ككون

---

( ١) الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبه الزحيلي (٣٩١/٦).

( ٢) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لابن القيم (ص٩).

( ٣) الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، لعبد الكرين النملة ( ١٢٠٩/٣).

( ٤) المرجع السابق.

الواقعة التي تضمنها الخبر قريبة الوقوع أو بعيدة فكل هذه القرائن زائدة على تعريف الخبر ولكنها لا تفك عنه عادة.

# الفصل الأول

## القرائن وعلاقتها بالعلل

لأهمية هذا العلم ودقته، عزمت على كتابة هذه السطور، للوقوف على أهمية القرائن المصاحبة للخبر، أو للراوي، فقد ينطلي على كثير من طلاب العلم صحة الحديث باستيفائه الشروط، إلا أنه في حقيقة الأمر غير ذلك، وأيضا توثيق الراوي على عمومه من الخطأ الذي شاع عند المتأخرين، لأن التوثيق أيضا أغلبي، فقد يكون ضعيفا في بعض الشيوخ، أو في روايته عن أهل بلد معين، وغير ذلك كما سأبينه من خلال هذا البحث.

**المطلب الأول: العلة في اللغة.**

قال ابن فارس: الْعَيْنُ وَاللَّامُ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ صَحِيحَةٌ: أَحَدُهَا تَكَرُّرٌ أَوْ تِكْرِيرٌ، وَالْآخَرُ عَائِقٌ يَعُوقُ، وَالثَّالِثُ ضَعْفٌ فِي الشَّيْءِ.

فَالْأَوَّلُ الْعَلَلُ، وَهِيَ الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ. وَالْأَصْلُ الْآخَرُ: الْعَائِقُ يَعُوقُ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعِلَّةُ حَدَثٌ يَشْغَلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ. وَيُقَالُ اعْتَلَّهُ عَنْ كَذَا، أَيِ اعْتَاقَهُ. وَالْأَصْلُ الثَّالِثُ: الْعِلَّةُ: الْمَرَضُ، وَصَاحِبُهَا مُعْتَلٌّ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عَلَّ الْمَرِيضُ يَعِلُّ عِلَّةً فَهُوَ عَلِيلٌ. وَرَجُلٌ عُلَلَةٌ، أَيْ كَثِيرُ الْعِلَلِ(١).

قلت: والذي يعنينا هنا هو المعنى الثاني والثالث، فالعلة في السند أو المتن تأتي بمعنى حدث أعاق عن صحة الحديث، وأيضا مرض معنوي في السند أو المتن يمنع من القطع بصحته.

**العلة في الاصطلاح.**

عرفها الإمام العراقي في ألفيته بقوله:

---

( ١) مقاييس اللغة، لابن فارس. مادة: عل. (٤/١٢- ١٤) .

وهي عبارة عن أسباب طرت ... فيها غموض وخفاء أثَّرت([1]).

يستفاد منه أن العلة هي عبارة عن أسباب طرأت على الحديث ومن علاماتها أنها غامضة وخفية غير ظاهرة تؤثر في صحة الحديث.

وفي شرح التبصرة: والعلة عبارة عن أسباب خفية غامضة، طرأت على الحديث، فأثرت فيه، أي: قدحت في صحته([2]).

فلكي تكون العلة علة، لابد لها من شرطين: أولاهما كونها غامضة خفية، وثانيهما: كونها قادحة في السند أو المتن.

**المطلب الثاني: القرينة وأهميتها**

للقرينة دور كبير في الكشف عن العلة، والوقوف على الملابسات التي أحاطت بالسند أو المتن، وعن دور القرينة وأهميتها في الكشف عن العلة يحدثنا الأمير الصنعاني فيقول: فإن استوى مع استواء أوصافهم وجب التَّوقف حتى يترجَّح أحد الفريقين بقرينة من القرائن، فمتى اعتضدت إحدى الطَّريقين بشيء من وجوه التَّرجيح حكم بها، ووجوه التَّرجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها، بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كلُّ حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق([3]).

يستفاد من كلام الصنعاني أنه إذا استوت طرق الترجيح بين الروايات، فيجب التوقف حتى تظهر قرينة ترجح إحدى الروايات على الأخرى، وهذه القرينة لا تتوفر إلا للمارس لجمع الطرق الفطن في الجمع بينها

---

( ١) ألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، للعراقي. (١/١١١) .
( ٢) شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، للعراقي. (١/٢٧٤) ..
( ٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للصنعاني (٢/٢٨) ..

ويؤكد على ذلك ابن عبد الهادي فيما نقله عنه الزيلعي فيقول عند ذكر زيادة الثِّقات: « ... وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصُّها، ومن حكم في ذلك حكماً عاماً فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم»([1]).

ويقرر ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «والذي يجري على قواعد المحدِّثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والردِّ، بل يرجِّحون بالقرائن»([2]).

ويقول البقاعي عن أهمية القرينة في قبول زيادة الثقة فيما نقله الصنعاني عنه: «لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنَّما يديرون ذلك على القرائن»([3]).

والخلاصة، أن العلة التي يخفى ظاهرها، وتكون سببا في القدح على الحديث، لا يوقف عليها إلا بقرائن تكشف حقيقتها، وتظهر سبب علتها، ولا يتسنى ذلك إلا للعالم بجمع الطرق وضم الروايات بعضها إلى بعض.

قال العلائي: «التعليل أمر خفي، لا يقوم به إلا نقاد أئمَّة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرقه وخفاياه»([4]).

**المطلب الثالث: القرائن تفيد العلم**

ذكر الحافظ ابن حجر في النزهة تحت عنوان: القرائن إنما تفيد العلم بصدق الحديث عند المختصين. فقال: وهذه الأنواع التي ذكرناها لا يَحْصل العلمُ بصدقِ الخبرِ منها إلا للعالِمِ بالحديثِ المتبحرِ فيه العارفِ بأحوالِ

---

( ١) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، للزيلعي (٣٣٦/١) .

( ٢) النكت على كتاب ابن الصلاح،لابن حجر (٦٨٧/٢).

( ٣) توضيح الأفكار، للصنعاني (٣٠٨/١) .

( ٤) النكت على ابن الصلاح. لابن حجر (٧١٤/٢) .

الرواةِ، المطَّلِعِ على العلل. وكونُ غيره لا يَحْصلُ له العلمُ بصدْقِ ذلك – لقصوره عن الأوصاف المذكورة التي ذكرناها([1]).

وقال الإمام الجويني: فأما القسم الثالث: فهو الذي لا يقطع فيه بالصدق ولا الكذب وهو الذي نقله الآحاد من غير أن يقترن بالنقل قرينة تقتضي الصدق أو الكذب. على ما سبقت الإشارة إلى القرائن فهذا الصنف لا يفضى إلى العلم بصدق المخبر [ولا] يقطع بكذبه أيضا([2]).

يستفاد من ذلك أن الخبر إذا خلا من قرينة فلا يحكم بصدقه ولا كذبه، فإذا اقترنت به قرينة، فحينئذ نستطيع الحكم عليه بالصدق أو الكذب.

وقال العلائي: أحاديث الصحيحين التي أجمعت الأمة على صحتها وتلقيهم إياها بالقبول تفيد العلم النظري كما يفيد الخبر المحتف بالقرائن([3]).

ومما يؤكد على أن القرائن التي تحتف بالخبر تفيد العلم من المعاصرين الإمام الشنقيطي في كتابه خبر الواحد وحجيته، ومحمد دكوري في القطعية من الأدلة الأربعة وغيرهما الكثير، وأسوق من الأخير قوله: أن العلم المستفاد من الخبر المحتف بالقرائن إما أن يكون سببه القرائن وحدها أو القرائن بشرط وجودها مع الخبر أو الخبر وحده أو الخبر بشرط وجوده مع القرائن.... إلى أن قال: والجواب أن الخبر قد يكون من القوة بحيث لا يبقى من إفادته القطع إلا قدر يسير وتقوم القرينة مقام ذلك القدر، والقرينة تتناول ما تناوله

---

( ١) نزهة النظر، لابن حجر (٦٣/١) .

( ٢) نزهة النظر، لابن حجر (٦٣/١) .

( ٣) تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد، للعلائي (١١٤/١).

الخبر – وهو المخبر عنه – لتعلقها به، كالصراخ في بيت من أخبر بموته ونحو ذلك فإنه يدل على الموت كالخبر بذلك([1]).

( ١) القطعية من الأدلة الأربعة، لمحمد دكوري (١/٣٠٥).

## الفصل الثاني: القرائن ودورها في كشف العلل

### المطلب الأول: القرائن يعلم بها بطلان الحديث

هناك قرائن تحيط بالمتن المروي يعلم بها أن هذا الحديث باطل، وهذه القرائن قد لا تحتاج إلى تدقيق كبير، وإنما تعلم من مخالفتها لصريح القرآن، والسنة الصحيحة، ووقائع السيرة الثابتة عند أهل التاريخ والسير.

ومن الأخير أضرب مثلا ذكره ابن القيم وهو حديث : "وضع الجزية عن أهل خيبر"[1] قال: وهذا الكتاب كذب مختلق بإجماع أهل العلم من عشرة أوجه، قلت: أذكر منها ما يلي:

١- أن فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد قد توفى قبل ذلك في غزوة الخندق.

٢- أن فيه وكتب معاوية بن أبي سفيان هكذا ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح وكان من الطلقاء.

٣- أن الجزية لم تكن نزلت حينئذ ولا يعرفها الصحابة ولا العرب وإنما أنزلت بعد عام تبوك وحينئذ وضعها النبي ﷺ على نصارى نجران ويهود اليمن ولم تؤخذ من يهود المدينة لأنهم وادعوه قبل نزولها ثم قتل من قتل منهم وأجلى بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية فلما نزلت آية الجزية استقر الأمر على ما كان عليه وابتدأ ضربها على من لم يتقدم له معه صلح فمن هاهنا وقعت الشبهة في أهل خيبر[2].

---

( ١) أحكام أهل الذمة،لابن القيم (٩١/١).

( ٢) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم (١٠٢/١، ١٠٣).

٤- أن أحدا من علماء النقل والسير والمغازي لم يذكر أن ذلك وقع ألبتة مع عنايتهم بضبط ما هو دون ذلك بكثير([1]).

٥- أن أئمة الحديث والنقل يشهدون ببطلان هذا الكتاب([2]).

هذا ما جاء في أهم الردود على هذا الكتاب المزور المنسوب إلى رسول الله ﷺ . وتبين أن القرائن تحيط به من كل جانب وتؤكد على كذبه.

**مثال آخر**

أورد الجوزقاني في الأباطيل والمناكير، في باب الرأي والقياس حديث بعث النبي معاذا إلى اليمن قَالَ لَهُ: «**كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟**» قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: «**فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟**» قَالَ: أَقْضِي بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟**» قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو، قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ**»[3].

---

( ١) أحكام أهل الذمة، لابن القيم (٩١/١).

( ٢) أحكام أهل الذمة، لابن القيم (٩٣/١).

(٣) أخرجه أبو داود، في سننه- كتاب الأقضية- باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٠٣/٣) حديث رقم (٣٥٨٩). والترمذي، في سننه – كتاب الأحكام- باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (٦٠٨/٣) حديث رقم (١٣٢٧) وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل. وأحمد، في مسنده -تتمة مسند الأنصار- حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه (٣٣٣/٣٦) حديث رقم (٢٢٠٠٧). جميعهم من طرق عن شعبة، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة. قال الذهبي في الميزان (٤٣٩/١) الحارث بن عمرو عن رجال، عن معاذ بحديث الاجتهاد. قال البخاري: لا يصح حديثه. قلت: تفرد به أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن ==

قال الجوزقاني: هذا حديث باطل([1]). فنرى أن الجوزقاني حكم عليه بالبطلان، وفي حكمه استعمل عدة قرائن ذكرها عقب الحديث، تأييدا لحكمه، وهي:

١) أنه رواه جماعة، عن شعبة، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة. فقال: واعلم أنني تصفحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه، فلم أجد له طريقا غير هذا([2]).

٢) جهالة الحارث بن عمرو([3]).

٣) أن أصحاب معاذ من أهل حمص لا يُعرفون، وبمثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة([4]).

ثم أورد احتمالا ورد عليه فقال: فإن قيل لك: إن الفقهاء قاطبة أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه؟ فقل: هذا طريقه والخلف قلد فيه السلف، فإن أظهروا غير هذا مما ثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم، وهذا مما لا يمكنهم البتة([5]).

---

==

الحارث بن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة. وما روى عن الحارث غير أبي عون، فهو مجهول.

( ١) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للجوزقاني (٢٤٣/١) .

( ٢) المرجع السابق.

( ٣) المرجع السابق.

( ٤) المرجع السابق.

( ٥) المرجع السابق.

**المطلب الثاني: القرينة ودورها في ترجيح الوصل أو الإرسال**

إذا اختلف الرواة في وصل حديث وإرساله، فبعض المحدثين يحكم لمن وصله، والبعض الآخر يحكم لمن أرسله لا سيما إذا كان أحفظ وأتقن ممن وصل، لكن في الحقيقة وعند التدقيق لا يحكم لمن أرسل أو وصل إلا بقرينة تؤيد ما ذهب إليه من الوصل أو الإرسال.

وفي هذا السياق ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله، في الفتح قول الدار قطني رحمه الله أن البخاري أخرج حديث حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن عمر أصاب جاريتين من سبي حنين وفي أوله أن عمر قال نذرت نذرا هكذا أخرجه مرسلا ووصل حديث النذر حماد بن سلمة وجرير بن حازم وجماعة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر وهو صحيح ووصل حديث الجاريتين جرير بن حازم عن أيوب. وقول حماد أصح.

قال ابن حبان: ألفاظ أخبار ابن عمر مصرحة أن عمر نذر اعتكاف ليلة إلا هذا الخبر، فإن لفظه أن عمر نذر اعتكاف يوم، فإن صحت هذه اللفظة يشبه أن يكون ذلك يوما أراد به بليلته، وليلة أراد بها بيومها، حتى لا يكون بين الخبرين تضاد»(١).

قال الحافظ: إذا صح أصل الحديث صح قول من وصله وقد بين البخاري الخلاف فيه وقد قدمنا أنه في مثل هذا يعتمد على القرائن والله الموفق(٢).

---

( ١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان (٢٢٦/١٠).

( ٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (٣٦٤/١).

ونص الحديث: عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ «عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ» ، قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ ==

قلت : ونص الحديث: عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ «عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ» ، قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: «فَمَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺعَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ» ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ» ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الجَارِيَتَيْنِ، قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الجِعْرَانَةِ وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مِنَ الخُمُسِ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: فِي النَّذْرِ وَلَمْ يَقُلْ يَوْم(١).

وقال أيضا: وتبين بهذا وأمثاله أن الاختلاف بين النقاد لا يضر إذا قامت القرائن على ترجيح إحدى الروايات أو أمكن الجمع على قواعدهم والله أعلم(٢).

---

==

حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: «فَمَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺعَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ» ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «مَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ» ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الجَارِيَتَيْنِ، قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الجِعْرَانَةِ وَلَوِ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مِنَ الخُمُسِ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: فِي النَّذْرِ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمٍ. أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب فرض الخمس– بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الخُمُسِ وَنَحْوِهِ. (٩٣/٤ (٣١٤٤)

( ١) أخرجه البخاري – كتاب فرض الخمس– باب: بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الخُمُسِ وَنَحْوِهِ. (٩٣/٤) حديث رقم (٣١٤٤).

( ٢) فتح الباري، لابن حجر ٣٦٨/١.

**مثال آخر**

ذكره السيوطي في التدريب قال: قد سئل البخاري، عن حديث «لا نكاح إلا بولي»(١) ، وهو حديث اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي فرواه شعبة، والثوري عنه، عن أبي بردة، عن النبي – ﷺ– مرسلا، ورواه إسرائيل بن يونس في آخرين، عن جده أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن موسى متصلا، فحكم البخاري لمن وصله، وقال: الزيادة من الثقة مقبولة، هذا مع أن من أرسله شعبة وسفيان، وهما جبلان في الحفظ والإتقان.

وقيل: لم يحكم البخاري بذلك لمجرد الزيادة، بل لأن لحذاق المحدثين نظرا آخر وهو الرجوع في ذلك إلى القرائن دون الحكم بحكم مطرد، وإنما حكم البخاري لهذا الحديث بالوصل ؛ لأن الذي وصله، عن أبي إسحاق سبعة: منهم إسرائيل حفيده، وهو أثبت الناس في حديثه، لكثرة ممارسته له، ولأن شعبة، وسفيان سمعاه منه في مجلس واحد بدليل رواية الطيالسي في مسنده، قال: حدثنا شعبة قال: سمعت سفيان الثوري يقول لأبي إسحاق: أحدثك أبو بردة، عن النبي – ﷺ– فذكر الحديث، فرجعا كأنهما واحد، فإن شعبة إنما رواه بالسماع على أبي إسحاق بقراءة سفيان، وحكم الترمذي في جامعه بأن رواية الذين وصلوه أصح.

قال: لأن سماعهم منه في أوقات مختلفة، وشعبة وسفيان سمعاه في مجلس واحد، وأيضا سفيان لم يقل له: ولم يحدثك به أبو بردة إلا مرسلا،

---

( ١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: النكاح، باب: الولي. (٢٢٩/٢) حديث رقم (٢٠٨٥)، والترمذي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء لا نكاح إلا بولي. (٣٩٩/٣) حديث رقم (١١٠١) ، وابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: لا نكاح إلا بولي. (٦٠٥/١) حديث رقم (١٨٨١) . والبخاري تعليقا – كتاب: النكاح– باب: من قال لا نكاح إلا بولي (١٥/٧) .

وكان سفيان قال له: أسمعت الحديث منه، فقصده إنما هو السؤال، عن سماعه له لا كيفية روايته له([1]).

وذكر السيوطي أيضا أن من القرائن التي تحف بالراوي كونه رافضيا وما يرويه في فضائل أهل البيت، كما ادعوه في إمامة علي رضي الله عنه([2]).

**المطلب الثالث: القرينة ودورها في ترجيح الرفع أو الوقف**

هناك روايات مرفوعة جاءت في بعض الأسانيد موقوفة، وهناك أيضا روايات موقوفة جاءت في بعض الأسانيد مرفوعة، فهل الحكم للرفع أو للوقف؟ اختلاف أيضا عند المحدثين بين من يرجح الرفع على الوقف والعكس، إلا أنه يبقى هنا قول وهو لا بد من وجود القرينة المرجحة للرفع أو الوقف، ويحكم على الآخر بالضعف.

فمن الأمثلة على ذلك اختلاف آدم بن أبي إياس الخراسانيُّ وموسى التَّبوذكيُّ البصري على حماد بن سلمة – وهو بصري – في رفع حديث ووقفه.

قال البخاري: وقال لنا آدم حدثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ، ولم يصح لأن موسى حدثنا عن حماد عن أبي الزبير عن جابر قال ليس فيما دون خمس اوساق صدقة، وقال لنا إسماعيل حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر – قوله([3]).

---

( ١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي(١/٢٥٤).

( ٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي(١/٢٥٤).

( ٣) التاريخ الكبير، للبخاري (١/٢٢٤).

فرجَّح البخاري رواية موسى بوقف الحديث على رفع آدم. والسَّبب في ذلك أن موسى بصري أعرف بحديث حماد من آدم بن أبي إياس(١).

**مثال آخر**

حديث: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ، يَقُولُ: الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي"(٢). جاء مرفوعا من حديث أنس ومرفوعا وموقوفا من حديث أبي ذر، وبتتبع طرقه تبين أن المرفوع ضعيف ، والموقوف أصح. نص على ذلك الدار قطني فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن شعبة، عن منصور، عن أبي الفيض، عن سهل بن أبي حثمة، وأبي ذر، عن النبي ﷺ، وليس هذا القول بمحفوظ. وغيره يرويه عن شعبة، عن منصور، عن رجل، يقال له الفيض، عن ابن أبي حثمة عن أبي ذر موقوفا، وهو أصح.

---

( ١) قواعد العلل وقرائن الترجيح، لعادل الزرقي (ص٨٤).

( ٢) أخرجه مرفوعا : ابن ماجة في سننه– كتاب الطهارة وسننها– باب ما يقول إذا خرج من الخلاء. (١١٠/١) حديث رقم (٣٠١) عن أنس بن مالك. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤٤/١) : هذا حديث ضعيف، ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ شيء وإسماعيل بن مسلم المكي متفق على تضعيفه وأخرجه النسائي في السنن الكبرى– كتاب عمل اليوم والليلة– باب ما يقول إذا خرج من الخلاء. (٣٥/٩) حديث رقم (٩٨٢٥) عن أبي ذر.

وأخرجه موقوفا: ابن أبي شيبة في المصنف– كتاب: الطهارات– باب ما يقول إذا خرج من المخرج. (١٢/١) حديث (١٠) . وابن السني في عمل اليوم والليلة– باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (٢٢/١ ) حديث رقم (٢٢) . والطبراني في الدعاء (١٣٦/١ ) حديث رقم (٣٧٢). عن أبي ذر موقوفا.

قلت : والقرينة في ذلك هي ضعف المرفوع وعدم صحة رفعه كما قال البوصيري، والموقوف أصح سندا منه.

**مثال آخر**

حديث مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ "**لأَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ مِنْ بُكْرَةٍ إِلَى اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْمِلَ عَلَى جِيَادِ الخيل عن بُكْرَةٍ إِلَى اللَّيْلِ**"(١).

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح مرفوعا إنما هو كلام معاذ موقوف عليه(٢). وقال الدار قطني: الموقوف أصح. قلت: القرينة في ذلك ما ذكرها الدار قطني وهي تفرد أبي شهاب الحناط(٣) برفعه، ومخالفته لمن أوقفه من الثقات أمثال زهير، وليث بن سعد، ويحيى القطان، وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة(٤).

---

( ١) أخرجه ابن الجوزي – في العلل المتناهية– (٣٤٦/٢)، والدار قطني –في العلل الواردة في الأحاديث– (٦٣/٦) مرفوعا إلى النبي ﷺ . وأخرجه موقوفا من حديث معاذ بن جبل ﷺ، مالك –في الموطأ– (٧٥/١) حديث رقم (١٧٣)، وعبد الرزاق –في المصنف– (٦/٣) حديث رقم (٢٢٥٢)، وابن المبارك في الزهد (٣٩٨/١) حديث رقم (١١٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٨/٢) حديث رقم (٦٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٥/١) . جميعهم من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن معاذ بن جبل، رضي الله تعالى عنه.

( ٢) العلل المتناهية، لابن الجوزي (٣٤٦/٢ .

( ٣) قلت: اسمه عبد ربه بن نافع أبو شهاب الحناط، وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: صدوق في حفظه شيء. ميزان الاعتدال (٥٤٤/٢) . وهو بهذه الدرجة لا يحتمل تفرده، مع مخالفته للثقات، فكان ذلك قرينة لرد روايته.

( ٤) العلل، للدار قطني (٦٣/٦) .

**المطلب الرابع: اتصال المعنعن بالقرينة**

الحديث المعنعن هو ما جاءت صيغة تحمل إسناده بالعنعنة، أي فلان عن فلان، وذلك مثل يحيى بن سعيد عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. فهل يحمل ذلك على الاتصال، أو على الانقطاع؟

فذهب بعض أهل العلم إلى عدم الاحتجاج بالإسناد المعنعن مطلقاً، وخالفهم جمهور أهل العلم في ذلك فقبلوا الإسناد المعنعن، ولكن بشروط وقع خلاف بينهم فيها، وملخص هذا الخلاف يرجع إلى أربعة مذاهب، ذكرها محب الدين السبتي في السنن الأبين وهي:

الأول: مذهب أهل التشديد وهو أن لا يعد متصلا من الحديث إلا ما نص فيه على السماع أو حصل العلم به من طريق آخر وأن ما قيل فيه فلان عن فلان فهو من قبيل المرسل أو المنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره([1]) وهذا القول حكاه ابن الصلاح ولم يسم قائله.

الثاني: يشترط في الاحتجاج بالسند المعنعن طول الصحبة بين الراوي ومن يروي عنه([2])، مع السلامة من التدليس. وهذا مذهب أبي المظفر بن السمعاني ولم يُحكَ عن غيره([3]).

---

( ١) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن،لمحب الدين السبتي (٤٣/١).

( ٢) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لابن الصلاح (ص٦٠).

( ٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي(ص١١٦).

قال السبتي: وحجة هذا المذهب وجود القرائن المفهمة للإتصال من إيراد الإسناد وإرادة الرفع بعضهم عن بعض عند قولهم فلان عن فلان مع طول الصحبة([1]). قلت: وهذا هو الأرجح مع وصف هذا الرأي بالتشديد.

الثالث: مذهب التوسط في اشتراط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة لا في حديث حديث، ويعزى هذا الرأي للإمام البخاري وابن المديني وغيرهما([2]). ورجحه السبتي.

الرابع: الاحتجاج بالسند المعنعن والحكم باتصاله إذا كان اللقاء ممكناً مع السلامة من التدليس، عُلم السماع أو لم يعلم، إلا أن يأتي ما يعارض ذلك مما يدل على عدم المعاصرة أو عدم السماع([3]) . وهذا الرأي معزو إلى الإمام مسلم وجمع من أئمة العلماء([4]).

قلت: وخلاصة البحث أن الحديث المعنعن مع اختلاف المتقدمين والمتأخرين في قبوله ورده، إلا أنه يرجح هذا الخلاف ويرفع حدته وجود القرينة، وهي طول الصحبة والأمن من التدليس.

---

( ١) السنن الأبين، للسبتي (٥٢/١) .

( ٢) السنن الأبين، للسبتي (٥٢/١) .

( ٣) تدريب الراوي. للسيوطي (٢١٦/١) .

( ٤) موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين،لخالد بن منصور بن عبد الله الدريس (٥١/١) .

**المطلب الخامس: القرينة ودورها في ترجيح الراوي المختلف فيه**

لا يخفى دور القرائن في ترجيح الراوي المختلف فيه، فإذا نظرنا في كتب التراجم وجدنا عددا من الرواة اختلف في توثيقهم وتحسينهم بل وتضعيفهم، وبالتحري في أحوال هؤلاء الرواة نجد هناك قرائن ترجح كافة قبول مرويهم.

فمثلا إذا نظرنا في علل ابن أبي حاتم نجده يسأل أباه عن شداد أبي عمار الدمشقي في روايته عن أبي أمامة أَنَّ رَجُلًا، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، قَالَ «**تَوَضَّأْتَ حِينَ أَقْبَلْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «هَلْ صَلَّيْتَ مَعَنَا حِينَ صَلَّيْنَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَفَا عَنْكَ**»(١).

فقال أبو حاتم: الأوزاعي أعلم به؛ لأن شداد دمشقي وقع إلى اليمامة، والأوزاعي من أهل بلده، والأوزاعي أفهم به، وأهل اليمامة يروون عنه ثلاثة أحاديث؛ يقولون: عن شداد، عن أبي أمامة، أحدها هذا(٢).

ومن ذلك أيضا: ما ذكره ابن شاهين في المختلف فيهم، قال: وعن سعيد بن عبد العزيز قال: جاءني الأوزاعي في منزلي فقال لي: من حدثك بذلك الحديث؟ قلت: الثقة عندي وعندك، صدقة بن عبد الله أبو معاوية السمين. قال الذهبي في ميزانه: ضعفه أحمد، والبخاري. وقال أبو زرعة: كان قدريا لينا. وقال ابن نمير: ضعيف. وقال أبو حاتم: محله الصدق، أنكر عليه القدر فقط. و عن يحيى: ضعيف. وكذا ضعفه النسائي والدارقطني(٣).

---

( ١) أخرجه مسلم في صحيحه– كتاب التوبة– باب قوله تعالى: {إن الحسنات يذهبن السيئات} [هود: ١١٤] (٢١١٧/٤) حديث رقم (٢٧٦٥).

( ٢) العلل لابن أبي حاتم، (٤٣٦/٢).

( ٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (٣١٠/٢).

وهذا الاختلاف في صدقة بن عبد الله، يوجب الوقوف، لأن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، أطلقا عليه الضعف، وأحمد بن صالح مدحه. وسعيد بن عبد العزيز، والأوزاعي إماما الشام، وهما بصاحبهما أعرف. وأحمد ويحيى إمامان صادقان، فهو إلى الثقة أقرب، والله أعلم([1]).

ومن ذلك أيضا : ما ذكره ابن ماكولا في الإكمال في ترجمة حديج بن صومي الحميري([2])، قال: ذكره ابن يونس كذلك وعبد الغني بن سعيد وهما أعرف بأهل بلدهما([3]).

ومن هذا الباب قول حماد بن زيد: «بلديُّ الرجل أعرف بالرَّجل»([4]). وقال أبو زرعة الدمشقي أحمد في تفضيل عبيد الله بن عمر عن نافع: «هو من أهل البلد، يريد أن أهل البلد أعلم بحديثهم»([5]).

---

( ١) المختلف فيهم، لابن شاهين(٤١/١).

( ٢) أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، (٣١٠/٣) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وكذلك البخاري في التاريخ الكبير، (١١٤/٣) .

( ٣) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لابن ماكولا(٣٩٦/٢) .

( ٤) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص١٣٣).

( ٥) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، رواية: أبي الميمون بن راشد (١٠٧٥/١).

## الفصل الثالث: القرائن وعلاقتها بالإسناد

### المطلب الأول: القرينة ودورها في تمييز المهمل من الرواة

في قراءة كتب السنة من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمشيخات وغيرها، ممن نقلت إلينا حديث رسول الله ﷺ بالإسناد المتصل، نجد فيها ذكر رواة أعلام دون تحديد نسبتهم، وهو ما يسمى بالمهمل، ففي بعض الأسانيد نجد هناك بعض الدلائل على تمييز هذا الراوي عن الاشتباه بغيره من الرواه، فمن هذه الدلائل، اختلاف التلاميذ، أو الشيوخ ، أو الأماكن والبلدان، أو اختلاف الزمن وهو ما يعرف بالطبقات. والفائدة المرجوة من ذلك هي تمييز الثقة عن غيره.

إلا أنه يبقى هناك إشكالية هي اتفاقهم في معظم هذه الدلائل والعلامات، مما يحوجنا إلى التماس القرائن التي تميز هذين الراويين.

وفي هذا الصدد يضرب لنا الذهبي في سيره مثالا عن اشترك الحمادان في الرواية عن كثير من المشايخ، وروى عنهما جميعا جماعة من المحدثين، فربما روى الرجل منهم عن حماد، لم ينسبه فلا يعرف أي الحمادين هو إلا بقرينة، فإن عري السند من القرائن –وذلك قليل– لم نقطع بأنه ابن زيد، ولا أنه ابن سلمة، بل نتردد، أو نقدره ابن سلمة، ونقول: هذا الحديث على شرط مسلم، إذ مسلم قد احتج بهما جميعا. ([1])

ومثل الحمادين السفيانان فقال الذهبي أيضا: ويقع مثل هذا الاشتراك سواء في السفيانين، فأصحاب سفيان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغار، لم يدركوا الثوري، وذلك أبين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدثنا سفيان، وأبهم، فهو الثوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفريابي،

---

( ١) سير أعلام النبلاء، للذهبي (١١٨/٧) .

وأبي نعيم. فإن روى واحد منهم عن ابن عيينة بينه، فأما الذي لم يحلق الثوري، وأدرك ابن عيينة، فلا يحتاج أن ينسب، لعدم الإلباس، فعليك بمعرفة طبقات الناس([1]).

إذن من الممكن التفريق بين الحمادين بكونهما على شرط مسلم لا البخاري لكون الأخير لم يرو عن ابن سلمة إلا في المتابعات والشواهد. ويعد ذلك من القرائن.

وكذلك من القرائن الدالة على التفريق بين السفيانين ، هي كون أصحاب الثوري كبار قدماء ، وابن عيينة فأصحابه صغار .

ومن هذا الضرب ما جاء في التفريق بين العبادلة بقرينة النسبة، قال سلمة بن سليمان الحافظ: إذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير أو بالمدينة فابن عمر وبالكوفة ابن مسعود وبالبصرة ابن عباس وبخراسان ابن المبارك([2]).

فإذا لم توجد قرينة يتميز بها الراوي المهمل عن غيره، فمن الممكن أن يلتجأ إلى الظن، وفي هذا الصدد يقول ابن الملقن: ثم ما وجد من هذا الباب غير مبين فيعرف بالراوي أو المروي عنه أو بيانه في طريق آخر وربما قالوا ذلك بظن لا يقوى كما حدث بعضهم بحديث عن الوليد عن سفيان فقيل من سفيان هذا فقيل الثوري فقال بل ابن عيينة لأن الولد قد روى عن الثوري أحاديث محفوظة وهو مليء بابن عيينة([3]).

---

( ١) سير أعلام النبلاء، للذهبي (١١٨/٧) .

( ٢) المقنع في علوم الحديث،لابن الملقن (٦١٩/٢).

( ٣) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (٦٢١/٢) .

ومنه أيضا قول الحاكم في معرفة علوم الحديث: الجنس السادس من هذا النوع قوم من رواة الآثار يروي عنهم راو واحد، فيشتبه على الناس كناهم وأساميهم، مثال ذلك: أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو إسحاق سليمان بن فيروز الشيباني، وأبوإسحاق إسماعيل بن رجاء الزبيدي، وأبو إسحاق إبراهيم بن مسلم الهجري، قد رووا كلهم، عن عبد الله بن أبي أوفى، وقد روى عنهم الثوري وشعبة([1]).

يستفاد من كلام الحاكم أن هناك رواة اشتركوا في كنية واحدة وهي " أبي إسحاق" وهم جماعة رووا عن شيخ واحد وهو ابن أبي اوفى، وروى عنهم الثوري وشعبة. مما يشكل ذلك صعوبة في تمييز أحدهم عن الآخر. لكن الحاكم وضع قرائن تميز بعضهم عن بعض منها:

١) أن الثوري، وشعبة إذا رويا عن أبي إسحاق السبيعي لا يزيدان على أبي إسحاق فقط.

٢) الغالب على رواية أبي إسحاق، عن الصحابة البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، فإذا روى عن التابعين فإنه يروي عن جماعة يروي عنهم هؤلاء.

٣) إذا روي الثوري وشعبة عن أبي إسحاق الشيباني فإنهما يذكران الشيباني في أكثر الروايات، وربما لم يسميا، والعلامة الصحيحة فيما يرويان عن أبي إسحاق، عن الشعبي فهو أبو إسحاق الشيباني دون غيره.

٤) أما الهجري فإن شعبة أكثرهما عنه رواية.

٥) أكثر رواية الهجري، عن أبي الأحوص الجشمي.

---

( ١) معرفة علوم الحديث، للحاكم (٢٢٨/١).

٦) وأما الزبيدي فإن شعبة والثوري في أكثر الروايات يسميانه ولا يكنيانه، إنما يقولان إسماعيل بن رجاء.

وذكر الحاكم أن أبا إسحاق السبيعي كثير الرواية عن أبي الأحوص الجشمي أيضا، فحينئذ يقع الاشتباه عند إهمال الكنية، فلا يقع التمييز في مثل هذا الموضع إلا بالحفظ والدراية([1]).

إذن إذا وقع الاشتباه فتكون القرينة حينئذ هي الحفظ والدراية.

**المطلب الثاني:القرينة ودورها في تحديد ما اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم**

يقع في تراجم الرواة اتفاق في الاسم واسم الأب لكثير منهم، وهذا ما يسمى بالمتفق والمفترق، وهذا فن عظيم أفرده بالبحث كثير من العلماء وأول من تكلم في ذلك الإمام أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، وله مؤلف بذلك –"المتفق والمفترق"– وتبعه في ذلك العلماء، ومعرفة هذا الفن له فوائد كثيرة من أهمها في علم الأسانيد معرفة الراوي الثقة من الضعيف.

ومن أبرز الوقوف على ذلك وجود قرينة تميز بين الرواة، منها ما ذكره ابن الملقن في المقنع عن الخليل بن أحمد. فقال: هم ستة وفات الخطيب منهم الأربعة الأخيرة. ...والثالث: أصبهاني روى عن روح بن عبادة. قلت: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان([2]) وقال الخليل بن محمد وهو أعرف بأهل بلده([3]).

---

( ١) المرجع السابق.

( ٢) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، لأبي نعيم الأصفهاني(٣٦٢/١).

( ٣) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (٦١٥/٢).

قلت: فجعل ابن الملقن القرينة هي كون أبي نعيم أصبهاني مثله.

**مثال آخر**

ومن المتفق والمفترق في الاسم واسم الأب بزيادة الاتفاق في الجد ما ذكره ابن الملقن في المقنع أحمد بن جعفر بن حمدان أربعة كلهم يروون عمن يسمى عبد الله وكلهم في عصر واحد.

الأول: القطيعي أبو بكر يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل.

الثاني: السقطي أبو بكر عن عبد الله بن أحمد الدورقي.

الثالث: دينوري عن عبد الله بن محمد بن سنان.

الرابع: طرسوسي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع([1]).

قلت: القرينة في هذا المثال هي النسبة المضاف إليها كل واحد منهم، فافترقوا وتميزوا، ولولا هذه النسبة لبقى الإشكال، وحينئذ لا يبقى من القرائن إلا الحفظ والدراية ليتميز كل راو عن الآخر.

وتتجلى أهمية القرائن في هذا الجانب في أمور منها:

١) احتمال تشابه الأسماء بين ثقة وضعيف .

٢) اختلاف الأسماء والشخص واحد.

(١) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن (٦١٥/٢). المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي (١٩١/١).

٣) اشتراك عدة أشخاص في اسم واحد .. كما جاء في نسب الأعمش مثلاً سليمان الأسدي وسليمان الكاهلي وسليمان الكوفي وجميعها لسليمان بن مهران الأعمش الكاهلي الكوفي الأسدي.

**المطلب الثالث: القرينة -ألفاظ التحمل –**

ألفاظ التحمل عند المحدثين منها ما هو متفق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه ، فمن المتفق عليه السماع من لفظ الشيخ ، والقراءة عليه، ويعبر عنه بالسماع والتحديث والإخبار والإنباء. أما المختلف فيه فالإجازة والمناولة والوجادة من غير عرض على الشيخ ومن غير مقابلة بأصله.

فالمختلف فيه عده بعض العلماء قرينة لضعف الرواية لإنَّ بعض الرواة أخذ عن شيخه سماعاً ومناولة ، أو سماعاً ووجادة ، فلم يتميز ما أخذه سماعاً عن غيره ، فتكلم الأئمة في روايته عن ذلك الشيخ لهذا الأمر ، فمن ذلك ما ذكره ابن رجب عن الإمام أحمد أنَّه قال : موسى بن عقبة ما أُراه سمع من ابن شهاب ، إنما هو كتاب نظر فيه(١).

وعن يحيى بن معين أنَّه قال : الأوزاعي في الزهري ليس بذاك ، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي(٢)، ونقل العقيلي عن عمرو بن علي أنَّه قال : سمعت معاذ بن معاذ – وذكر صالح بن أبي الأخضر – فقال : سمعته يقول : سمعتُ الزهري وقرأتُ عليه ، فلا أدري هذا من هذا(٣) ! فقال يحيى بن سعيد القطان – وهو إلى جنبه : – لو كان هذا هكذا كان جيداً ، سمع

---

( ١) شرح علل الترمذي. لابن رجب الحنبلي (٦٥٧/٢) .
( ٢) شرح علل الترمذي. لابن رجب الحنبلي (٦٥٧/٢) .
( ٣) شرح علل الترمذي. لابن رجب الحنبلي (٦٥٧/٢) .

وعرض ، ولكنَّه سمع وعرض ووجد شيئاً مكتوباً ، فقال : لا أدري هذا من هذا([1]).

وقال الذهبي : وكان ابن جريج يروي الرواية بالإجازة وبالمناولة ويتوسع في ذلك ، ومن ثم دخل عليه الداخل في روايته عن الزهري ؛ لأنَّه حمل عنه مناولة وهذه الأشياء يدخلها التصحيف ، ولا سيما في ذلك العصر ، لم يكن حدث في الخط شكل ولا نقط([2]).

قلت: فهذه الصيغ المختلف فيها تعتبر قرينة ضعَّف أهل العلم أحاديث الرواة عن الشيوخ بسببها ، ولعل سبب التضعيف أنْ يدخل الراوي التحريف أو التصحيف على المروي ، وهذا من الاحتياط في رواية أحاديث النبي ﷺ.

ومن عظيم دور القرائن في إدراك معاني ألفاظ التحمل والأداء، هو معرفة العرف السائد في زمن الرواية، لأن الأصل عند النقاد الحكم على الرواية من خلال هذه الألفاظ الصريحة وغير الصريحة، إلا أن هذه الألفاظ الصريحة قد تحمل على غير المراد، وتدخل في باب التدليس، ولا يدرك ذلك إلا بقرائن تدل عليها. ومن الأمثلة على ذلك.

قال السخاوي: وصف غير واحد بالتدليس من روى عمن رآه ولم يجالسه، بالصيغة الموهمة، بل وصف به من صرح بالإخبار في الإجازة كأبي نعيم، أو بالتحديث في الوجادة كإسحاق بن راشد الجزري، وكذا فيما لم يسمعه كفطر بن خليفة أحد من روى له البخاري مقرونا. ولذا قال علي بن

---

( ١) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان (٣٦٨/١) .

( ٢) سير أعلام النبلاء،للذهبي (٤٨/١) .

المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: يعتمد على قول فطر ثنا، ويكون موصولا؟ فقال: لا، فقلت: أكان ذلك منه سجية؟ قال: نعم([1]).

قلت: القرينة هي تصريح فطر بن خليفة بالسماع، لاضطراد العرف عنده في استعمال التحديث في العنعنة. ودليله قول ابن المديني ليحيى: أكان ذلك منه سجية؟ قال: نعم.

**مثال آخر**

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي رحمه الله يقول الحسن لم يسمع من ابن عباس وقوله خطبنا ابن عباس يعني خطب أهل البصرة([2]).

وقال ابن المديني: روى الحسن بن أبي الحسن أن سراقة حدثهم في رواية علي بن زيد بن جدعان وهو إسناد ينبو عنه القلب أن يكون الحسن سمع من سراقة إلا أن يكون معنى حدثهم حدث الناس فهذا أشبه([3]).

قلت: القرينة هنا هي تصريح الحسن بالسماع من سراقة، وهذ التصريح كما قال ابن المديني ينبو عنه القلب، فيكون من باب المجاز، وهذا غير معتد به عند أئمة النقد([4]).

---

( ١) فتح المغيث، للسخاوي (١/٢٢٥) .

( ٢) المراسيل، لابن أبي حاتم (١/٣٤).

( ٣) العلل، لابن المديني (١/٥٤) .

( ٤) مسالك الكشف عن الاتصال والانقطاع في الرواية، فاتح بو زيد (صـ٩٤).

**المطلب الرابع: إذا تساوت القرائن**

إذا تعددت القرائن في ترجيح أحد الروايات على الأخرى، وظهر التعارض بينها، فحينئذ ينبغي الرجوع إلى النظر في كلام الحفاظ، واستخراج أسباب الترجيح ، مع التنبه إلى أنه قد تقدم قرينة على أخرى لأسبابٍ تظهر من كل حديثٍ بعينه.

ومن الأمثلة على اختلاف الحفاظ في الترجيح بسبب الاختلاف في تقديم القرائن قول ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الثوري عن الزبير ابن عدي عن أبي رزين عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ في المعوذتين.

ونصه: عن زر قال: سألت أبي بن كعب؛ قلت: يا أبا المنذر، إن أخاك ابن مسعود يقول: كذا وكذا؟ فقال أبي: سألت رسول الله ﷺ؟ فقال لي: «قيل لي، فقلت» . قال: فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ .وفي رواية حماد بن سلمة : قلت لأبي بن كعب: إن ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه؟ فقال: أشهد أن رسول الله ﷺأخبرني أن جبريل قال له: قل أعوذ برب الفلق، فقلتها، فقال: قل أعوذ برب الناس، فقلتها، فنحن نقول ما قال النبي ﷺ. (١).

قال أبو زرعة: ورواه عنبسة بن سعيد قاضي الري عن عمرو بن أبي قيس عن الزبير بن عدي عن أبي رزين عن حذيفة عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: حديث عنبسة وعمرو أشبه عندي إذا اتفق عليه النفسان، وهما الرواة

---

( ١) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب فضائل القرآن- باب: سورة الفلق (١٨١/٦) حديث رقم (٤٩٧٦) .

عن الزبير، وأخاف أن يكون اشتبه على الثوري عاصم عن زر، ولعله من الزبير.

قال أبي: حديث الثوري أصح عن أُبيّ، وهو أحفظهم وأعلى من هؤلاء بدرجات والحديث بأُبي أشبه إذْ كان قد رواه عاصم عن زر عن أبي عن النبي ﷺ وليس لحذيفة عن النبي ﷺ في المعوذتين معنى»(١).

فاختلف أبو حاتم، وأبو زرعة في قرينة الترجيح، فاعتمد أبو زرعة على العدد والاختصاص، بينما اعتمد أبو حاتم على الحفظ والمتابعة القاصرة.

والخلاصة أنه ينبغي في الترجيح بين الرواة الثقات عند تعدد القرائن النظرُ في تراجمهم لاستنباط قرائن خاصة دقيقة تساعد على الحكم بدقة، كما لو كان الراوي معروفاً بقصر الأسانيد، أو وقفها، كما هو مذهب بعض

---

( ١) ممن رواه عن عاصم سفيان الثوري.

أخرجها أحمد في "المسند" (١١٣/٣٥ ( ٢١١٨٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، به.

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٣٨٤/٣(٦٠٤٠) عن سفيان الثوري، عن عاصم، به.

وأخرجه الإمام أحمد أيضا (١١٣/٣٥ رقم٢١١٨٢) ، والمحاملي في"أماليه" (٤٧١) ، كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن عاصم، به كذلك. وتبع الثوري.

فأخرجه عبد الرزاق في الموضع السابق عن معمر، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٠١٩٣) من طريق زائدة بن قدامة، والإمام أحمد (١١٣/٣٥ ( ٢١١٨١ و٢١١٨٥ و٢١١٨٦ و٢١١٨٧ و٢١١٨٨) من طريق أبي بكر بن عياش، وشعبة، وحماد بن سلمة، وأبي عوانة، والأعمش، جميعهم عن عاصم، به.

السلف، وصرَّح به أحمد بن حنبل فقال: «وقد كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه»([1]).

**المطلب الخامس: قرينة مخالفة الراوي لرأيه**

من القرائن التي اعتمد عليها المحدثون في الكشف عن علة ضعف الحديث هي رواية الراوي رواية، وهذه الراوية مخالفة لما ذهب إليه من آراء. وفي هذا الصدد قال ابن رجب في شرح علل الترمذي: قاعدة: في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه. قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا.

فمنها: أحاديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد، وقال أحمد أبو هريرة ينكر المسح على الخفين فلا يصح له فيه رواية([2]).

ومنها: أحاديث ابن عمر في المسح على الخفين أيضا، أنكرها أحمد، وقال: ابن عمر أنكر على سعد بن أبي وقاص، المسح على الخفين، فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه رواية([3]).

ومنها: حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال للمستحاضة: "دعي الصلاة أيام أقرائك". قال أحمد: كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الأقراء الأطهار، لا الحيض"([4]).

---

( ١) من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، للإمام أحمد (٥٥/١) . قواعد العلل وقرائن الترجيح، لعادل الزرقي (١١١/١).

( ٢) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١٥٨/١).

( ٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١٥٩/١) .

( ٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (١٥٨/١).

ويؤكد على أهمية القرائن في هذا الباب وصي الدين محمد عباس فيقول: مخالفة الراوي لروايته تكون علة إذا دلت قرائن تظهر أنه نسي ولم يتذكر روايته، أو لم يكن حمل الرواية على محامل أخرى غير الظاهر والله أعلم([1]).

قلت: والقرينة هنا تعتبر من باب من حدث ونسي. لأن في روايتِه للحديث الذي يخالف رأيه، مظنة لخطأ أتى به، سواء خالفه غيره، أو انفرد به .

( ١) علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية، وصى الله بن محمد عباس (ص٨٠) .

## الخاتمة

### أهم النتائج:

١- أهمية دور القرينة في الكشف عن العلل.

٢- نزول القرينة منزلة العلم النظري لا اليقيني.

٣- دور القرينة في ترجيح الوصل أو الإرسال.

٤- دور القرينة في ترجيح الوقف أو الرفع.

٥- دور القرينة في اتصال الإسناد المعنعن.

٦- أهمية القرينة في ترجيح الراوي المختلف فيه.

٧- أهمية القرينة في تمييز المهمل من الرواة.

٨- أهمية القرينة في التفريق بين المتفق والمفترق من الرواة.

٩- أهمية القرينة في بيان علة مخالفة الراوي لرأيه.

١٠- القرينة ودورها في التفريق بين ألفاظ التحمل.

١١- التوقف عن الترجيح إذا تساوت القرائن.

### التوصيات:

١- أن تنظم المؤسسات المتخصصة في مجال الحديث النبوي بعض المؤتمرات والندوات الخاصة في مناقشة بعض المصطلحات الحديثية التي تحتاج إلى تحرير ومناقشة وما لا يسع المحدث جهله .

٢- عقد بعض اللقاءات المفتوحة في تخصص الحديث الشريف بين الرموز الشرعية وبين طلبة العلم الذين انكبوا على أقوال المحدثين في الجرح

والتعديل في الرواة الضعفاء والمتروكين، وأنزلوها على عوام المسلمين ، مما أوقع الفرقة والشقاق وفتنة الناس في الدين.

٣- إصدار بعض الرسائل التوجيهية الحديثية لترك الإنكار والتشدد إذا عُلم أن الحديث مضطرب، وترك احتكار الآراء المتفشي في زماننا هذا بسبب عدم الوقوف على معيار معين في ضبط أحد الترجيحات.

٤- أن نشجع المتخصصين في قسم الحديث النبوي في الجامعات الأكاديمية العمل على جمع ما يتعلق بمثل هذه المواضيع وغيرها مما يحتاج التحرير والمناقشة في مكان واحد بحيث يسهل مأخذه ويقرب على طالبه.

## المصادر والمراجع

١) أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، المحقق: يوسف بن أحمد البكري – شاكر بن توفيق العاروري، الناشر: رمادى للنشر – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ – ١٩٩٧.

٢) الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، لإبراهيم بن محمد الفائز – بيروت – المكتب الإسلامي. ١٩٨٣م .

٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٤) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لسعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ– ١٩٩٠م.

٥) البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٦) البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المحقق: صلاح

بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٧) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان) .

٨) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٩) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، لمحمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

١٠) السنن الصغرى ( المجتبى ) ، أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق : عبد الفتاح ابو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م .

١١) السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند.

١٢) الصحيح، الإمام مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ . ١٩٥٤م.

١٣) الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٤) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لابن قيم الجوزية .. تحقيق: سيد عمران. ط١. القاهرة: دار الحديث. ٢٠٠٢م.

١٥) العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ، الناشر: مطابع الحميضي،الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٦) الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبة الزحيلي، دمشق: دار القلم.

١٧) ألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث. لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، قدم لها وراجعها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨ هـ.

١٨) القطعية من الأدلة الأربعة، لمحمد دمبي دكوري. المحقق: – الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٩) الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

٢٠) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، المحقق: عدنان درويش – محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت.

٢١) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي ، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٢) المختلف فيهم، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، المحقق: عبد الرحيم بن محمد بن أحمد القشقري، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٢٣) المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

٢٤) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن قيم الجوزية، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

٢٥) الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

٢٦) النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي،

الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني .الناشر: مجمع اللغة العربية – دمشق.

٢٨) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

٢٩) تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد، لصلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، المحقق: د. إبراهيم محمد السلفيتي، الناشر: دار الكتب الثقافية – الكويت.

٣٠) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

٣١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير ، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٣٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦م.

٣٣) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، مادة: باب القاف مع الراء المهملة، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري ، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٣٤) سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد بن ماجة القزويني ، تحقيق: الألباني – ومشهور حسن ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط: الأولى ، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٦م .

٣٥) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق :محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٦) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ، تحقيق وتعليق :أحمد محمد شاكر ،ومحمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة :الثانية، 1395 هـ 1975 – م.

٣٧) سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني ، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، طبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م .

٣٨) سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٩) شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي). لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٤٠) شرح علل الترمذي، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤١) علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية، وصى الله بن محمد عباس، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٤٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٤٣) كتاب التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٤٤) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٤٥) مختار الصحاح، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤٦) مسائل في الفقه المقارن، لعبد الناصر أبي البصل .. عمان : دار النفائس. ١٩٩٧م.

٤٧) مسند أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد بن شاكر الطبعة الأولى ١٣١٣هـ القاهرة. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإخوانه. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ مؤسسة الرسالة .

٤٨) معجم مقاييس اللغة. مادة: قرن، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٩) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٥٠) من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: صبحي

البدري السامرائي، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.. علل ابن أبي حاتم، (٧٧/١) .

٥١) موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين، خالد بن منصور بن عبد الله الدريس، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع.

٥٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م) .

٥٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٤) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.